وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
مركز البحوث النفسية

مجلة

العلوم النفسية

مجلة علمية محكمة معتمدة تصدر عن مركز البحوث النفسية

المجلد 35 العدد 1 الجزء 2

ISSN : 1816 - 1970

رقم الايداع : ٦١٤ / ١٩٩٤

الرمز الدولي : ١٩٧٠ – ١٨١٦

آذار / 2024

مجلة العلوم النفسية
مجلة علمية محكمة

رئيـس التحريــر/ أ.د. لطيـف غازي مكـي
مدير التحرير/ أ.م.د. عــلا حسيــن علــوان

أعضاء هيئة التحرير

الاسم	مكان العمل	البلد
- أ.د. ياسر خلف رشيد الشجيري	جامعة الأنبار / كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم العلوم التربوية والنفسية / طرائق التدريس	العراق
- أ.د. أسامة حامد محمد	جامعة الموصل / كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم العلوم التربوية والنفسية / علم النفس التربوي / قياس وتقويم	العراق
- أ.د. كامل علوان الزبيدي	جامعة بغداد / كلية الآداب / أستاذ متمرس (متقاعد) / علم النفس – صحة نفسية	العراق
- أ.د. عبد الرزاق محسن سعود	الجامعة العراقية / كلية التربية للعلوم الإنسانية قسم العلوم التربوية والنفسية / علم النفس التربوي	العراق
- أ.د. صفاء طارق حبيب	جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد / قسم العلوم التربوية والنفسية / قياس وتقويم	العراق
- أ.د. بشرى عبد الحسين محميد	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ مركز البحوث النفسية	العراق
- أ.د. يوسف حمه صالح مصطفى	جامعة صلاح الدين / كلية الآداب – أربيل / علم النفس العام	العراق
- أ.د. زكريا عبد أحمد	جامعة تكريت / كلية التربية للبنات / قسم العلوم التربوية والنفسية / علم النفس التربوي	العراق
- أ.د. مهند عبد الستار النعيمي	جامعة ديالى / كلية التربية الأساسية / قياس وتقويم	العراق
- أ.د. إيمان صادق عبد الكريم	جامعة بغداد / كلية التربية للبنات / قسم العلوم التربوية والنفسية / علم النفس التربوي	العراق
- أ.د. دونلد أوين كامرون	رئيس الجمعية الأمريكية للطب النفسي - الشخصية والصحة النفسية / واشنطن	الولايات المتحدة
- أ.د. أمل عبد الرزاق نعيم المنصوري	جامعة البصرة / كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم الإرشاد التربوي	العراق

الاسم	مكان العمل	البلد
- **أ.د. عصام توفيق قمر**	كلية الدراسات العليا للتربية / المركز القومي لأصول التربية / التربية وعلم النفس	مصر
- **أ.م.د. براء محمد حسن**	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / مركز البحوث النفسية / الشخصية والصحة النفسية	العراق
- **أ.م.د. هناء مزعل حسين الذهبي**	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ مركز البحوث النفسية / علم النفس التربوي	العراق
- **أ.م.د. ميسون كريم ضاري**	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ مركز البحوث النفسية / علم النفس التربوي	العراق
- **أ.م.د. صباح عايش بنت محمد**	جامعة الشلف / كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية / علم النفس العام	الجزائر
- **أ.م.د. عبد الناصر أحمد محمد العزام**	جامعة البلقاء التطبيقية / قسم العلوم النفسية / علم النفس التربوي / علم النفس التربوي	الأردن
- **أ.م.د. زينة علي صالح**	جامعة واسط / كلية الآداب / علم النفس العام	العراق
- **أ.م.د. بيداء هاشم جميل**	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ مركز البحوث النفسية / علم النفس العام	العراق
- **أ.م.د. مقبل بن عايد خليف العنزي**	جامعة القصيم الحدود الشمالية / كلية التربية / قسم التربية والاحتياجات الخاصة	السعودية
- **أ.م.د. سهلة حسين قلندر**	جامعة بغداد / كلية التربية ابن الهيثم للعلوم الصرفة / علم النفس التربوي	العراق
- **أ.م.د. رجاء ياسين عبد الله**	جامعة كربلاء / كلية التربية للعلوم الإنسانية / قسم العلوم التربوية والنفسية / علم النفس التربوي	العراق
- **أ.م.د. زينب علي هادي**	الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية / قسم العلوم التربوية والنفسية / علم النفس التربوي	العراق
- **م.د. ميس محمد كاظم**	وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ علم الاجتماع	العراق

مجلة العلوم النفسية

مجلة علمية محكمة معتمدة متخصصة تصدر عن

مركز البحوث النفسية

جمهورية العراق

قسيمة اشتراك

أرجو قبول اشتراكي في مجلة العلوم النفسية :

لمدة ( ) سنة ابتداءاً من .....

الأسم : .....

العنوان : .....

قيمة الاشتراك : .....

طريقة الدفع :- نقدا ( ) شيك ( ) حوالة بريدية ( )

رقم: **تأريخ / /**

التوقيع : ..... : التأريخ .....

قيمة الأشتراك لعدد واحد	الأفراد :(125000) الف دينار عراقي داخل العراق (100) $ او ما يعادلها خارج العراق للمؤسسات أو المؤتمرات : (90.000) الف دينار عراقي داخل العراق (70) $ او ما يعادلها خارج العراق

أولا : تنشر المجلة الأبحاث والدراسات الأكاديمية القيمة والأصيلة باللغتين العربية والأنكليزية في حقل مجالات أهتمام المجلة نفسيا وتربويا ، والتي لم تقبل أو تنشر سابقا ،ويتحمل الباحث المسؤولية القانونية في كل القضايا المتعلقة بالأمانة العلمية أذا كان بحثه منشور أو قدم للنشر .

ثانيا: يخضع كل بحث مقدم للنشر في المجلة الى الأستلال الألكتروني على أن لاتزيد درجة الاستلال عن (20) .

ثالثا : يقدم الباحث المقبول بحثه للنشر في المجلة تعهد خطي بعدم نشر بحثه في مجلة آخرى أو حصوله على قبول نشر مسبقا .

رابعا: يقدم البحث مطبوعا على نظام (Word 2007) مصحوبا بالعنوان للبحث مع أسم الباحث الثلاثي واللقب العلمي والأختصاص وأسم الجامعة والكلية والقسم والبريد الألكتروني في بداية الصفحة الأولى للبحث باللغتين مع خلاصة للبحث باللغة العربية والأنكليزية مثبت فيها عنوان البحث واسم الباحث ومكان عمله على أن لاتزيد عن (250) كلمـــــــــة فقط .

خامسا: يجب أن لاتتجاوز عدد صفحات البحث المقدم للنشر في المجلة أكثر من (25) صفحة فقط بما فيها الجداول والأشكال والملاحق ، وبخلافه يتحمل الباحث مبلغا أضافيا مقداره (2) الفين دينار عن كل صفحة أضافية ، ولايتجاوز البحث بعد الزيادة عن (35) صفحة بكل الأحوال .

سادسا: موافقة أثنين من المحكمين المختصين الذين يقومون البحث علميا قبل نشره ، بالأضافة الى تقويم البحث من ناحية اللغة العربية والأنكليزية .

سابعا: يراعى في كتابة البحث الآتــي :

1- الأصول العلمية في كتابة البحث من حيث الدقة في التوثيق والأمانة العلمية في الـعرض.

2- يقدم البحث بنسختين مطبوعة على ورق أبيض (A4) مطبوعة على الحاسوب وعلى جهة واحدة من الورقة مــع قرص (CD)، بالمواصفات الآتية :

- الحاشية العليـا 4.50 سـم .
- الحاشية السفلى 4.50 سم .
- الحاشيـة اليمنى 3.75 سم .
- الحاشية اليسرى 3.75 سم .
- يكون الخط المستخدم نوع (Meersoft Word)، حجم الخط (14) بالنسبة للمتن و(12) بالنسبة للجداول .
- تحتوي كل صفحة على (22) سطر فقط وفقا لبرنامج التنضـيد .
- يكون التباعد بين الأسطر للصفحة الواحدة (1.15).
- تكون الأشكال والجداول واضحة ، وتستخدم فيها الأرقام العربية والنظام العالمــي للوحدات .
- يكون البحث خالي من الأخطاء اللغوية والنحوية ولاتتحمل المجلة مسؤولية ذلك .
- لا تستعمل الهوامش في أسفل الصفحات وأنما يشار رقميا الى المصادر حســب موضوعها في نهاية البحث من خلال ذكر أسم الباحث والسنة وعنوان البحث من جهة النشر والطبعة وتكتب بأسلوب (APA)...مثال
- الهاشمي ،عدنان علي (2009). تحمل المسؤولية الأجتماعية وعلاقتها بأتخاذ القرار لدى التدريسيين في الجامعة ،رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة.....، كلية ..... ، قسم ..... .
- يلتزم الباحث بدفع مبلغ قدره (125) الف دينار من داخل العراق ،و (100) دولار أمريكي من خارج العراق .

- يلتزم الباحث بالتعليمات المؤشرة من الخبراء ،ويعيد الباحث النسخة الأصلية للمجلة مع نسخة جديدة ورقية آخرى مصححة .
- لاتعاد البحوث الى أصحابها قبلت أم لم تقبل للنشر.
- لايزود الباحث بكتاب قبول النشر ، الأبعد التزامه بالتعليمات أعلاه وتسليم النسخ الورقية كافة .
- المجلة غير مسؤولة عن نشر الأبحاث بعد مرور (90) يوم من دون مراجعة الباحث للمجلة والتزامه بالتعليمات كافة .

ثامنا : تحتفظ المجلة بحقها في أن تحذف أو تعيد صياغة بعض الكلمات أو الجمل بما يتلائم مع أسلوبها في النشر .

تاسعا: تنتقل حقوق نشر البحث الى المجلة حال أشعار الباحث بقبول بحثه للنشـر .

مجالات اهتمام المجلة

1. البحوث والدراسات في مجالات العلوم التربوية والنفسية بفروعها المختلفة والطب النفسي، و الباراسايكولوجي .
2. المؤتمرات والندوات العلمية الوطنية والعربية والعالمية التي تعقد حول التخصصات في الفقرة المذكورة اعلاه
3. نشاطات وفعاليات المركز والمؤسسات الاخرى التي تهتم بالمجالات – الواردة في الفقرة (1) .

((في هذا العدد))

ت	الموضوع	الباحث	الصفحة
1	**انعكاس الصراعات المسلحة لمدة ثلاثة عقود على واقع المرأة العراقية في الجوانب النفسية والاجتماعية والتربوية**	**أ.م.د. تهاني طالب عبد الحسين** مركز البحوث النفسية	**20 – 1**
2	**أخلاقيات المهنة لمديري مدارس المرحلة الثانوية في تربية المقدادية من وجهة نظر المدرسين**	**م.م محمد جميل خليفة** مديرية تربية ديالى	**48 – 21**
3	**جودة الحياة الجامعية قياس بعدي (الرضا عن البيئة الجامعية والصحة النفسية) لدى طلبة الجامعة**	**أ. م. د. تهاني طالب عبد الحسين** وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ مركز البحوث النفسية	**70 – 49**
4	**نية الانتقام وعلاقته بالصحة النفسية**	**أ.م.د بيداء هاشم** **م.د بشرى عثمان** وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ مركز البحوث النفسية	**102 – 71**
5	**التربية البيئية المدرسية (تعريفها ، أهدافها ، طرق تطبيقها)**	**م.م. هالة مجيد علي سلمان** مديرية تربية ديالى	**120 – 103**
6	**دوافع الابتزاز الالكتروني من وجهة نظر عينة من المجتمع العراقي**	**أ.م.د. بيداء هاشم جميل** وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / مركز البحوث النفسية **أ.م.هبة مؤيد محمد** جامعة بغداد / كلية الهندسة – وحدة الإرشاد **أ.م.د تهاني طالب عبد الحسين** مركز البحوث النفسية **م.د. بشرى عثمان أحمد** مركز البحوث النفسية **أ.م.د ميساء حسام** مركز البحوث النفسية **أ.د ضياء جاسم كاظم**	**158 – 121**

ت	الموضوع	الباحث	الصفحة
7	**فَصل العدوان التفاعلي والاستباقي لدى اطفال الروضة**	**م.م. سمر حسن خضير الجعيفري** وزارة التربية / مديرية تربية الرصافة الاولى	**192 – 159**
8	**التماثل التنظيمي لدى المشرفين التربويين وعلاقته بأدائهم الوظيفي من وجهة نظرهم**	**م.م خالد مشعل سلطان زيدان** وزارة التربية / مديرية تربية نينوى	**216 – 193**
9	**التفاؤل غير الواقعي وعلاقته بالسعادة النفسية لدى الطلاب الايتام في المرحلة الاعدادية**	**م.م. علاء خضير نصيف** وزارة التربية/ المديرية العامة لتربية ديالى	**244 – 217**
10	**استخدام التعليمات الصوتية الصريحة مقابل التعليمات الصوتية الضمنية لتعزيز إتقان تلفظ أحرف العلة في الإنجليزية**	**أ.م د. دلخشان يوسف عثمان** جامعة صلاح الدين–اربيل/ كلية التربية الاساسية	**270 – 245**
11	**اثر برنامج تدريبي تنمية ثقافة السلام الطفل**	**م. اسماء عباس عزيز الدليمي** وزاره التعليم العالي والبحث العلمي/ جامعه ديالى/ مركز ابحاث الطفولة والأمومة/ قسم ابحاث الطفولة	**294 – 271**
12	**الوعي الذاتي لدى طلبة مدارس المتميزين**	**م.د هديل علي جبر** وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ مركز البحوث النفسية	**316 – 295**
13	**التفكير المستقبلي وعلاقته بالمثابرة لدى طلبة الجامعة**	**م. فيصل حمدي رزيج** كلية التربية للعلوم الإنسانية / جامعة تكريت	**346 – 317**
14	**الحوار الأسري وعلاقته بحل المشكلات لدى المرشدين التربويين**	**أ.م.د. أريج حازم مهدي** وزارة التربية / مديرية تربية الكرخ الثانية	**392 – 347**

انعكاس الصراعات المسلحة لمدة ثلاثة عقود على واقع المرأة العراقية في الجوانب النفسية والاجتماعية والتربوية

أ.م.د. تهاني طالب عبد الحسين

مركز البحوث النفسية

المستخلص:

شهد العراق ولمدة ثلاثة عقود بدءاً بالحرب العراقية – الايرانية 1980، و حرب الخليج 1990، وقد تخللها حصار اقتصادي قاهر استمر ثلاثة عشر عاماً ، وانتهاءاً بحرب 4/9 من العام 2003، وبعدها وقوعه في اتون نزاعات داخلية تميزت بقساوتها وحدتها ووحشيتها كل تلك النزاعات تسببت في بروز مشكلات نفسية واجتماعية وتربوية، ولما كانت النزاعات المسلحة لا تميز بين الأهداف المدنية والعسكرية، لذلك يكون اغلب الضحايا من السكان الآمنين من النساء والأطفال وحتى الرجال، وحين تشيع الفوضى بسبب القتال، تضعف وسائل الضبط الاجتماعي، ويصبح المحرم مسموحاً، وفي جو يملؤهُ العنف تكون الأنثى أول الضحايا، كما ان نتائج النزاعات تكون أثقل وطأة على المرأة دون الرجل بسبب جنسها، وقد اثرت الحروب والنزاعات المسلحة التي دامت ثلاثة عقود على المرأة العراقية في جميع مفاصل حياتها بشكل مباشر او غير مباشر. وقد تطرقت الباحثة في البحث الحالي إلى ظاهرة الترمل، والهجرة، والتهجير، وظاهرة القتل، وظاهرة الاغتصاب، والتفكك الاسري، وتطرقت ايضاً الى الجانب النفسي للمرأة العراقية في تلك الحقبة وما تركته عليها من اثار وضغوط نفسية، وكذلك تطرقت للجانب التعليمي للمرأة والتحديات التي واجهتها من اجل اكمال مسيرتها التعليمية.

هدف البحث إلى تسليط الضوء على معاناة المرأة العراقية الناجمة عن الحروب والنزاعات ولمدة ثلاثة عقود مضت في الجوانب النفسية والاجتماعية والتربوية.

وقد عرضت الباحثة في ختام البحث الاجراءات الحكومية المتبعة لغرض التخفيف من وطأة الاثار الاجتماعية والنفسية والتعليمية. وقد توصل البحث الى عدد من الاستنتاجات ومنها:

1- انعكست الصراعات المسلحة على نفسية المرأة العراقية اذا عانت نتيجة الاضطراب ما بعد الصدمة والاكتئاب والقلق والذعر والكرب النفسي.

2- عانت المرأة في تلك الفترة من ظروف اجتماعية قاهرة مثل الفقر والجوع والبطالة والتفكك الاسري.

The repercussion of armed conflicts for three decades on the reality of Iraqi woman in the psychological, social and educational aspects

Abstract

The wars and armed conflicts that lasted for three decades affected Iraqi woman in all aspects of their lives, directly or indirectly. In the current research, the researcher touched on the phenomenon of widowhood, immigration, displacement, the phenomenon of murder, the phenomenon of rape, and family disintegration. The researcher also touched on the psychological aspect of Iraqi woman in that era and the effects and psychological pressures on her. She also touched on the educational aspect of women and the challenges that she faced. it in order to complete her educational career.

The research aims to shed light on the suffering of Iraqi woman resulting from wars and conflicts over the past three decades in psychological, social and educational aspects.

At the conclusion of the research, the researcher presented the government procedures followed for the purpose of alleviating the social, psychological and educational impacts. The research reached a number of conclusions,:

1- The armed conflicts affected the psychology of Iraqi woman, as she suffered from post-traumatic stress disorder, depression, anxiety, panic, and psychological distress.

2- Woman in that period suffered from compelling social conditions such as poverty, hunger, unemployment, and family disintegration

انعكاس النزاعات المسلحة على المرأة العراقية لمدة ثلاثة عقود:

اهمية البحث والحاجه اليه:

شهد العراق عبر تاريخه الموغل في القدم العديد من النزاعات المسلحة، لاسيما مع دول الجوار، بسبب ما تميز به من ثروات زراعية ، فضلا عن وجود نهري دجلة والفرات ، لذلك كان يسمى بـ(ارض السواد)، وبسبب مركزه التجاري المطل على الخليج العربي ، وكثرة خيراته المعدنية والنفطية والبشرية جعلته عرضة لغزوات الطامعين المتكررة، والتي امتازت بعنفها وقسوتها ، فلم يسلم منها طفلٌ أو امرأة أو شيخٌ ، ولكنه سرعان ما كان ينهض بسرعة، ويأخذ دوره الحضاري الريادي، بسبب موارده البشرية والمادية ، وكانت المرأة رغم العوائق هي صمام الأمان، والرُبان الذي تقع عليه صعوبات المرحلة الانتقالية التي يعيشها العراق ما بين حالة النزاع والتعافي من مخلفاته.

وكان آخر ما شهده العراق في العهد الحديث هو حرب الثماني سنوات مع إيران في العام 1980 وحرب الخليج 1990، وما تخللته تلك الفترة من حصار اقتصادي قاهر استمر لمدة ثلاثة عشر عاما، وانتهاءاً بحرب في 4/9 من العام 2003، ومن ثم وقوعه في اتون نزاعات داخلية تميزت بقساوتها وحدتها ووحشيتها كل تلك النزاعات تسببت في بروز مشكلات اجتماعية عدة هزت بناءه بشكل عنيف، منها ما ظهر على السطح ، وأخرى ما زالت مخفية أو غير ظاهرة للعيان، ولما كانت النزاعات المسلحة اليوم لا تميز بين الأهداف المدنية والعسكرية ، فلذلك يكون اغلب الضحايا من السكان الآمنين من النساء والأطفال، وحين تشيع الفوضى بسبب القتال، تضعف وسائل الضبط الاجتماعي ، ويصبح المحرم مسموحاً ، وفي جو يملؤهُ (العنف) تكون الأنثى أول الضحايا، كما ان نتائج النزاعات تكون أثقل وطأة على المرأة دون الرجل بسبب جنسها (حمادي،2012 ، ص4). لذلك رأت الباحثة من الضرورة تسليط الضوء على تلك المعاناة ومعرفة مدى اثرها على حياة المرأة العراقية في الجوانب النفسية والاجتماعية والتعليمية.

اهداف البحث:

يهدف البحث الحالي إلى تسليط الضوء على معاناة المرأة العراقية الناجمة عن الحروب والنزاعات ولمدة ثلاثة عقود مضت في الجوانب النفسية والاجتماعية والتربوية.

الاطار النظري والدراسات السابقة:

اثرت الحروب والنزاعات المسلحة التي دامت ثلاثة عقود في جميع مفاصل حياة المرأة العراقية بشكل مباشر او غير مباشر فقد اثرت على الجوانب النفسية والاجتماعية والتربوية وسأتطرق الى تلك الاثار:

اولاً: **الجانب النفسي:**

اثرت الصراعات المسلحة على الجانب النفسي للمرأة العراقية من خلال عوامل داخلية وخارجية، وكما مبين:

العوامل الداخلية:

1- إصابة بعض النساء بمختلف الأمراض العضوية والنفسية والعصبية التي تجعل لها ميلاً للانخراط في العمليات الإرهابية كنتيجة للإحباط واليأس الشديدين .

2- سوء تكيفها للمحيط أو الوسط الذي تعيش فيه نتيجة للأوضاع الصعبة والمأساوية التي رافقت النزاعات المستمرة .

3- الإحباط الناشئ عن عدم تحقيق طموحاتها وأهدافها وتراجع او انعدام حقوقها، مما يقودها إلى العدوان الذي يأخذ شكل الاعتداء على المجتمع عن طريق اتخاذ الإجراءات الانتقامية والإرهابية ضد الأبرياء. (المطيري، 2005، ص58).

أما بالنسبة للعوامل الخارجية التي أسهمت في بروز هذه الظاهرة فهي :

1- الاحتلال الأجنبي للعراق وما ولده الاحتلال من ويلات ومآسٍ تعرضت لها المرأة العراقية.

2- فقدان او انعدام الأمن والنظام والاستقرار في المجتمع العراقي.

3- تردي الاحوال الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في المجتمع مع فقدان الأمل في اصلاحها ووضع نهاية سريعة لها .

4- التغييرات السريعة التي طرأت على قيم المجتمع بعد النزاعات الاخيرة التي أعقبت العام 2003، والتي عززت وبشكل كبير خلق حالة من عدم التكيف والاندماج النفسي للمرأة قابله عدم وجود البدائل من حماية ورعاية وتأهيل وخدمات. (الموسوي، 2009، ص266- 268).

ان جميع هذه العوامل الداخلية والخارجية التي أفرزتها النزاعات الأخيرة بعد العام 2003، فضلا عن تراكمات النزاعات السابقة في المجتمع كانت عوامل ضاغطة على الافراد رجالاً كانوا ام نساءاً دفعت بهم الى المعاناة النفسية والبعض جعل منهم مضطربين ومرضى نفسيين.

ثانياً: الجانب الاجتماعي:

اثرت الصراعات المسلحة على بعض جوانب حياة المرأة الاجتماعية الاجتماعية ومنها:

1- **ظاهرة الترمل:** المرأة الأرملة هي احدى النتائج المؤلمة التي افرزتها النزاعات المسلحة بحجمها الكبير على واقع المرأة العراقية ، مما جعل الترمل الذي يصيب الرجال والإناث على السواء يأخذ صفة " الأنوثة " في مجتمعنا العراقي، إذ إن نسبة الأرامل ازدادت بشكل واضح وخطر مقارنة بالدول الأخرى كنتيجة حتمية للنزاعات المستمرة التي حصدت أرواح مئات الآلاف من الشباب ورجال المجتمع العراقي، وخلال ثلاثة عقود من الحرب والنزاعات تركت للعراق نحو اكثر من مليون أرملة، وجعلته يتفوق على اغلب دول العالم في عدد نسائه الأرامل والتي بلغت نحو (1,593,457) أرملة، وبنسبة (10%) من نساء العراق على وفق ما أعلنته هيئة الإغاثة الدولية، وان هناك ما يقارب (206,082) ألف أرملة في بغداد وحدها حسب ما مسجل في وزارة المرأة.

ووفقاً للدراسة التي أجرتها منظمة الإغاثة الدولية ومقرها في مدينة لوس أنجلوس الأميركية، فقدت نحو 60 % من الأرامل العراقيات أزواجهن في أعمال عنف أعقبت غزو قوات الاحتلال الامريكي البلاد في عام 2003. في اخطر تقرير لها عن مأساة العراقيين، وايضاً أشارت دراسة أعدتها منظمة الأغاثة العالمية إلى أن ثلاثا من بين كل خمس أرامل في العراق فقدن أزواجهن خلال السنوات التي أعقبت غزو قوات الاحتلال الأميركية البلاد عام 2003. وقالت إن معدل الأرامل في البلاد يبلغ نحو 11 في المائة من مجموع نساء العراق البالغ عددهن نحو 15 مليون امرأة.

وأشارت اخر المسوح السكانية التي نفذتها وزارة التخطيط العراقية بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة الانمائي ومعهد الدراسات التطبيقية النرويجي الى ان نسبة النساء الارامل بلغت 11% من نساء العراق، ويقمن بإعالة عوائلهن.

ومن خصائص النساء الأرامل في العراق أن اغلبهن في سن الشباب، حيث تؤكد (دراسة الجابري 2008) على ان أعمار الأرامل لعينة تبلغ (150) أرملة في مدينة بغداد تتراوح اعمار اغلبهن بين(25– 49)، وهذا يؤدي الى زيادة العبء المُلقى على عاتق الأرملة إذا ما نظرنا لها من زواية مختلفة، فعلى سبيل المثال، يؤدي صغر عمر الأرملة الشابة الى تقيد حريتها في ظل مجتمع تقليدي ، مما يعرضها الى ضغوط نفسية مؤلمة، وان صغر عمر أطفالها يجعل المهمة شاقة عليها في تربيتهم وتنشئتهم وحمايتهم والانفاق عليهم(الجابري،2008، ص88).

كذلك تأتي خطورة الترمل على واقع المرأة من خلال ما يترتب عليه من مشكلات تواجه المرأة نتيجة لاختلال الأدوار الذي تتعرض له بعد فقدانها لزوجها المعيل وتوليها أمور رعاية أبنائها الأيتام ، فالترمل يُغير الأدوار الاجتماعية والاقتصادية للنساء في البيت والمجتمع المحلي ، وايضاً يغير من بنية الأسرة .

2- **الهجرة والتهجير:** ان الهجرة ومخاطرها تكون مختلفة بالنسبة للنساء، إذ يواجهن مصادر إضافية لإنعدام الأمن من حيث سوء اوضاعهن الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، ففي تقرير لمنظمة العفو الدولية يؤكد على ان اغلب اللاجئين من الأسر العراقية تعاني اوضاعا مأساوية بسبب سوء المعاملة ، ولانعدام الظروف الصحية الملائمة، خاصة الأطفال والنساء . وقد تعرضت العديد من الأسر إلى الموت بسبب الهجرة غير القانونية إلى الدول المجاورة، ففي العامين (2006–2007) نتيجة الاقتتال الطائفي كثرت الهجرة من أحياء كثيرة في محافظة بغداد، فقد سجلت الترتيب الأول للعوائل المهجرة حيث بلغ عدد العوائل المهجرة (90731)، اغلبهم من الاطفال والنساء. ويتبين من تصنيف جميع اللاجئين العراقيين في المنطقة على أساس الجنس ان قرابة (53%) هم من الذكور، و(47%) من الإناث (ذياب،2010،ص150).

وقبالة هذه الأرقام المذهلة لعدد النازحين والمشردين تبقى أرقام النساء وحجم معاناتهن مجهولة في البيانات المحلية، وتعاني المرأة خلال الهجرة أضراراً صحية ونفسية واجتماعية كبيرة ، حيث يُعدّ التهجير هو اكبر صدمات النزاعات المسلحة من حيث الشعور بالاقتلاع ، وفقدان المجال الحيوي المطمئن والمألوف، وهو المسكن، والوقوع في عالم غريب يفتقر إلى ابسط مقومات الحياة العادية ، وفي الوقت الذي تلجأ فيه الأسر

الميسرة للسفر خارج البلاد تبقى الأسر الفقيرة تبحث عن ملجأ آمن عند الأقارب أو في المباني العامة الفارغة أو في الخيام ، وتُعدّ المباني العامة بصورة خاصة غير صحية ، وغالباً ما تكون مزدحمة تفتقد الى المياه النظيفة والتمديدات الصحية المناسبة والخدمات الأساسية في اوضاع تفضي إلى الأوبئة المعدية (مفتن،2010، ص65).

وعليه يمكن أن نُجمل مما تقدم أهم المخاطر التي تواجه المرأة نتيجة التهجير القسري وقت النزاعات المسلحة وهي كالآتي:

1- ان التهجير القسري قد يعرض المرأة لأقسى أنواع العنف الجسمي والنفسي والصحي نتيجة لانعدام الأمن والاستقرار، كما يُعرضها وأسرتها إلى الاضطراب والقلق والخوف من المجهول.

2- كثيراً ما تعاني الأسر المهجرة وخاصة النساء من البطالة إما بسبب انعدام الفرص في الحصول على العمل أو لغياب المؤهلات العلمية، مما يعرض الكثير منهنّ الى الفقر المدقع، وقد تضطر بعض النساء للعمل في الأعمال الهامشية أو في الاعمال المشبوهة.

3- ترتفع حالات التفكك الأسُري بسبب الظروف الصعبة التي تتعرض لها الأسر أثناء النزوح والهجرة بسبب انعدام المورد الاقتصادي وتعرض الرجال أو النساء للبطالة، مما يزيد من حالات التوتر الأسري، وتكون فرص تعرض المرأة إلى العنف من قِبَل الزوج كبيرة جداً.

4- اغلب الأسر المهجرة قد تجبر أولادها وتحديداً (الفتيات) على ترك الدراسة لأسباب مختلفة يأتي في مقدمتها الوضع الأمني الخطر والعوز الاقتصادي الذي تعانيه الأسرة (مفتن،2010، ص66).

3- ظاهرة القتل:

شهد العراق ثلاثة عقود من النزاعات المستمرة، والتي كانت من نتائجه موت الآف العراقيين من المدنيين والعسكريين، حيث تذكر التقارير الدولية: أنَّ الحرب العراقية – الإيرانية التي وقعت بين أعوام (1980–1988) قد نتج عنها قتل ما لا يقل عن(100,000) من المقاتلين، في حين ان عدد القتلى من المدنيين كان نحو (15,000) شخص. من بينهم الاطفال والنساء والشيوخ، في حين تذكر البيانات

الرسمية للدولة العراقية ان عدد الشهداء من المدنيين بين أعوام (1980–1988) بلغ عددهم (1094) منهم (100) امرأة و(158) طفلاً، و(836) من الشيوخ وان عدد الجرحى بلغ ما يقارب (2033)، وهذه الاعداد لا يعول عليها كثيرا لسببين: الاول إنّها أعداد قليلة لا تمت للواقع بأي صلة، وقد تكون اعداداً غير حقيقية لأسباب سياسية وعسكرية، والسبب الآخر إنّه لا يخفى إنّ نتائج الحرب في عدد القتلى من النساء لا يتوقف على التأثير المباشر للنزاع المسلح، بل يتعدى ذلك الى الأضرار الصحية التي تنتجها النزاعات على المدى البعيد، والتي تكون اشد فتكاً في النساء والاطفال من النزاع نفسه، وهذا ما حصل فعلاً بسبب الحصار الاقتصادي الذي فرض على العراق بعد العام 1991. وفي حرب الخليج، فقد بلغ العدد الاجمالي للقتلى للعام 1991، وحسب الاحصائيات الدولية ما بين(142,500–206,000) شخص بينهم نساء وأطفال، كما أدت النزاعات الداخلية وما سبقه من احتلال في العام 2003 إلى ممارسة أبشع صور العنف ضد المرأة في تاريخ العراق الحديث ، إذ تسبب الاحتلال في تعريض النساء لخسائر جسيمة ليس في أنفسهن فحسب ، بل في أطفالهن وأزواجهن (Human Rights2005)

شَهَدَ العنف ضد المرأة زيادة هائلة في السنوات التي أعقبت الاحتلال أرغمت الكثير من النساء على ترك وظائفهن أو مدارسهن خوفاً من تعرضهن للقتل بعد أن أصبحت الكثير من مناطق العراق ساحات حرب ونزاع يومي بسبب الاحتلال وما اعقبه من فوضى امنية خصوصاً في بغداد ، طيلة خمس سنوات لينخفض ذلك العنف وبدرجة كبيرة مع بداية سنة 2008 وإنّ النساء والعاملات في دوائر الدولة في تلك الاعوام المنصرمة تعرضن للقتل والخطف، ناهيك عن طالبات الجامعات والمدارس اللواتي تعرضن للقتل كما حدث في الجامعة المستنصرية وغيرها من جامعات بغداد، اذ يشير تقرير التنمية البشرية لعام 2008 الى ان النساء اللواتي تعرضن للقتل للفترة من (2003– 2006) من اساتذات الجامعة والاكاديميات بلغ 5% و من الصحفيات 7% ، ةهذه النسب كبيرة مقارنة باعدادهن (بول وناهوري،207، ص136).

وعلى الرغم من تلك البيانات التي تؤشر ارتفاعاً في عدد النساء اللائي يُقتلن من جراء النزاعات المسلحة، فإنّ إحصائيات دقيقة حول عدد النساء المقتولات من جراء النزاع المسلح على طول مدة (30) عاما ويزيد، غير متوفرة.

4- ظاهرة الاغتصاب:

لم يُعدّ الاغتصاب جريمة حرب إلاّ مؤخراً، ففي العام 2000، اصدر مجلس الامن القرار التاريخي رقم (1325) الذي عالج فيه قضايا المرأة وقت النزاع، وأصبح الاغتصاب يُعدّ نوعا من أنواع التعذيب، وادخل كمسألة مهمة من مسائل حقوق الإنسان على وفق القرار رقم (1820) ، حيث اعترف بالعنف الجنسي في النزاعات كمسألة سلم وأمن دوليين، والقرار(1888) و(1889) للعامين (2008 -2010) والذي اكد توفير لبنات أساسية متينة لتنفيذ القرارين السابقين، مما أسهم في ظهور جهد دولي في المراقبة والبحث عن بيانات من أجل التقصي عن حالات العنف الجنسي خاصة في الدول التي تشهد النزاع وفي مخيمات اللاجئين (United Nations (Women, p. 165

وقد ازدادت جرائم الاغتصاب في اغلب مناطق العراق إلاّ أن العاصمة بغداد كانت فيها جرائم الاغتصاب أكثر من غيرها بسبب كثافتها السكانية من جانب، ووجود عدد كبير من الأسُر الغنية من جانب اخر، فضلا عن تركز اغلب الجماعات المسلحة فيها ، وكانت اغلب عمليات الاغتصاب تتم بعد خطف الفتاة عند خروجها الى العمل في وضح النهار، وقد تناولت العديد من الصحف العراقية ظاهرة خطف النساء واغتصابهن، ومن ثم قتلهن ورميهن في مناطق النفايات، وهذه الجرائم لم تقتصر على النساء فحسب، بل حتى الأطفال، وبنسبة اكبر على الرجال في واحدة من أبشع الجرائم الإنسانية التي مورست بحق الإنسان، انها حقاً استراتيجية استخدمتها الولايات المتحدة في احتلالها للعراق، من اجل تمزيقه وإضعافه وإبعاد النظر عن وجودها على الاراضي العراقية، أما عدد النساء اللواتي تعرضن للعنف الجنسي ، فيذكر تقرير صادر عن منظمة حقوق الإنسان: ان نحو(25) امرأة وفتاة تعرضن للخطف والاغتصاب في العام 2003. وفي العام 2007 قام مكتب المفوض السامي بتوصيف نحو (400) حالة للاجئات عراقيات ناجيات من العنف الجنسي او العنف القائم على جنسهن بما في

ذلك (الاغتصاب) ، وتبقى نسب النساء اللائي تعرضن للاغتصاب في اثناء وبعد النزاع غير معروفة بشكل دقيق (محمد،2009،ص213).

وقد أُجريت دراسة عراقية في تموز من العام 2003، على مجموعة من الفتيات اللائي أُطلق صراحهن بعد اختطافهن من قِبَل جماعات مسلحة ، ويبلغ عددهن (18)، حيث اعتمدت بالحصول على البيانات عن طريق المقابلة المباشرة مع الضحايا بعد إطلاق سراحهن، إذ أوضحت: إن (6،66%) تم اختطافهن لأغراض جنسية ، و(1، 11%) انتقاماً من أُسر الفتاة و (5,5%) لإجبار أسر الفتاة على تزويجها من الخاطف، وبلغ المتوسط الحسابي لأعمار المخطوفات (19)، أما بالنسبة للائي تقل أعمارهن عن (18)عاماً، أي لم يبلغن الرشد، فقد بلغت (3،33 %). (حمزة،2003،ص7).

وفي العراق قد تختلف صور العنف ضد المرأة نوعاً ما عن مثيلاتها من النسوة اللائي تعرضن لأشكال العنف الجنسي في المجتمعات التي واجهت النزاعات المسلحة من حيث النسب غير ان هنالك حقيقة لا يمكن اغفالها ، وهي أن وتيرة العنف ضد المرأة العراقية ازدادت وبشكل واضح وخطر، حيث تعرضت بعض النساء الى العنف الجنسي بصور مختلفة كـ(التحرش الجنسي، والضرب، واحيانا الاغتصاب) ، ان مقارنة نسب النساء اللائي تعرضن للعنف الجنسي في اثناء النزاع المسلح وبعده ، على وفق ما تذكره التقارير على الصعيد الدولي والعربي والعراقي، تظهر ان العنف الجنسي والاغتصاب تحديداً يحتل نسباً عالية جداً على الصعيدين: العالمي والعربي ، والتي لا توازيها او تقترب منها نسب النساء اللائي تعرضن للاغتصاب في المجتمع العراقي على الرغم من شدة النزاع ، وطول أمده والسبب يعود الى طبيعة المجتمع العراقي ذي الطابع العشائري التضامني الذي يتميز بحرصه الشديد على شرفه. (رحيم،2008، 321).

5- العنف والتفكك الأسري :

ان المجتمع العراقي بحق يُعدّ من أكثر الدول التي خاضت النزاعات المسلحة بأشكاله وصوره المختلفة ، ولمدة ليست بالقليلة زادت عن (30) عاماً، أي جيل بأكملهِ، فالطفل الذي كان عمره (6) سنوات في الحرب العراقية – الايرانية أصبح عمره اليوم

اربعين عاماً، ومن المعروف لدى الدارسين في العلوم النفسية والاجتماعية ان نمط شخصية الإنسان يتحدد في مراحله الأولى من خلال البيئة التي يعيش فيها الطفل ويتفاعل معها ويتعلم منها، لذا اصبحت شخصية الفرد العراقي تميل للعنف في ابسط مواقف الحياة وفي اعقدها، فقد عاش وتربى وترعرع في مناخ ملبد بالعنف والقتل، وذاكرته تملؤها صور المعارك التي كان يشاهدها في طفولته مراراً وتكراراً فتأثير الحرب لا ينتهي ويتوقف مع إعلان انتهاء الحرب ، بل تبدأ حرب أخرى، وهي إزالة آثارها وبالتأكيد فإنّ الفرد العراقي امرأة كانت أم رجلا، صغيراً كان أم كبيراً تكدست عليه المشكلات النفسية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وكانت بالتأكيد نتائج لتراكمات خلفتها تلك النزاعات الطويلة على المجتمع ولن تنتهي ما لم تعالج بحكمة وعلى وفق سياسات ورؤى وأسس علمية رصينة ، ويمكن الاستفادة من تجارب الآخرين، من أجل النجاح، وأن صور العنف المسلح التي شهدها المجتمع العراقي خلقت حالة من التوتر انعكست على الأفراد سواء في علاقاتهم الأسرية أم في تعاملهم مع بعضهم البعض، وقد ظهرت بعض الدراسات كيف تسهم النزاعات المسلحة في تعزيز العنف الذي يمارسه الزوج على زوجته بشكل يجعل الحياة بين الزوجين مستحيلة لتصل إلى مرحلة الطلاق ، وهذا بالفعل ما حدث ويحدث، إذ تظهر الدراسات ان معدلات الطلاق في زمن الحرب العراقية – الإيرانية قد ارتفع ، لا سيما في أُسر الأزواج الذين يمارسون مهناً عسكرية وان (33%) من حالات الطلاق قد وقعت بسبب القلق والتوتر الناجم من الحرب، وان الأوضاع التي خلفتها الحرب كانت سبباً في تلك الزيادة (محمد،2007، ص207)..

وفي دراسة اخرى عن (اسباب العنف ضد الزوجة) أظهرت ان نسبة (92%) من مجموع العينة البالغ (300) امرأة متزوجة بأن الحروب وانعدام الأمن كانا سبباً من أسباب العنف ضدهن كما اظهرت الدراسة إنّ هذا العنف الذي يعاد انتاجه بشكل عنف ضد الذات ، وبنسبة (41%) أو ضد الأطفال بنسبة (15%) ، بحيث يمكن القول : ان الأسرة التي ينبغي أن تستظل المرأة بها لكي تشعر بالأمن تصبح هي الأخرى مصدراً لانتهاك امن المرأة واستقرارها (وزارة التخطيط، 2007، ص112).

إنّ النزاعات المسلحة وخصوصاً الداخلية ساعدت في انتاج نوعين من التفكك الاسري، ويكاد يكون النوع الاول التفكك الناجم عن خلل العلاقات الاسرية يوازي او

يفوق الثاني من حيث الخطورة على واقع الاسرة في المجتمع العراقي ، فقد قدرت نسب الانفصال في بغداد (0,1%) ونسبة المطلقات (1,0 %) ، امرأة ، في حين تصل نسبة الارامل الى (5,0%) امرأة ، ونسب الايتام بالنسبة للوالدين تصل الى (1,7%) منهم (83,8%) يتيم الاب و (14,8) يتيم الام (وزارة العمل والشؤون الاجتماعية ، 2007 ، ص81).

اذاً النزاعات المسلحة ايضاً قد انتجت نوعين من التفكك الاسري، طوعي وغير طوعي وهذا التفكك ذو مردود سلبي على المرأة (الارملة والمطلقة والمهجورة واليتيمة)، إذ قد يعرضها الى مختلف الضغوط سواء كانت نفسية أم اقتصادية أم اجتماعية أم صحية . فضلا عن ذلك فإنّ النزاعات المسلحة أسهمت في ظهور أنماط أسرية غريبة ، مثل : الأسر المكونة من الأم وأبنائها فقط ، والأسر المؤقتة والأسر التي لم يبق فيها سوى الأطفال لوفاة الأبوين بسبب الحروب والاحتلال وما رافقهما من دمار وما نجم عنها من مشكلات ألقت بكاهلها على نسيج المجتمع ، والتي تمثل عيوباً في الضمير الإنساني وانتهاكاً للطبيعة البشرية وهكذا نجد أن المجتمع العراقي يواجه اليوم جملة من التحديات الخطرة ، والتي تهدد بناء المجتمع بسبب اتساع وتفاقم البيوت المحطمة كنتيجة لموت أو فقدان احد الوالدين أو كليهما أو تعرض احدهما إلى الاعتقال أو المرض المزمن أو العوق، وهذا الأمر يترتب عليه نتائج سلبية يكون ضحيتها الأطفال، وتشير إحصائيات رسمية تصدرها جهات حكومية ومنظمات إنسانية إلى أن قرابة خمسة ملايين طفل يتيم من بينهم نصف مليون مشرد في الشوارع، في حين تضم دور الدولة للأيتام ما مجموع (459) يتيماً فقط، فالأسرة العراقية تواجه مخاطر وتحديات كبيرة وخطرة بسبب النزاعات المتتالية (مصطفى،2009، ص 65-66).

6- **الوضع التعليمي للمرأة العراقية:**

يُعدّ العراق بحق من اكثر الدول اهتماما بالعلم والتعليم منذ عهد حمورابي، جاء في مسودة الدستور العراقي أن: التعليم عامل أساس لتقدم المجتمع، وهو حق تكفله الدولة، ويُعدّ إلزامياً في المرحلة الابتدائية، والتعليم المجاني حق لكل العراقيين في مختلف المراحل.

وقد كان التعليم في السبعينات من القرن الماضي عموماً وعند النساء خصوصاً من الأولويات الرسمية للدولة، فقد أصدر العراق في العام 1974، قانون التعليم الإلزامي بالرقم (102) لجميع الطلبة (إناث وذكور)، وفي العام 1978، أقر قانون الحملة الوطنية لمكافحة الأمية ذي الرقم (92) مع التركيز في المشاركة النسائية بهذه الحملات. وقد أصبح التعليم بين الذكور والإناث في العراق على درجة عالية من التقدم، وخصوصاً بعد صدور القرار (102) لسنة 1976، والذي أصبح التعليم بموجبه مجانياً، والقرار (118) حول إلزامية التعليم الى جانب قانون محو الأمية لسنة 1970. وإنّ عقود التنمية التي توالت على العراق منذ ستينات القرن الماضي قد استأثر بالإنفاق في (الصحة والتعليم والثقافة)، واكتسبت أهمية خاصة في الخطط الاقتصادية الثلاث (1965–1980) بِعّدهِ احد أهم وسائل الاستثمار في رأس المال البشري تماشياً مع الفكر التنموي والتخطيطي السائد آنذاك، والذي أولى الموارد البشرية أهمية كبيرة ، وقد حظي الإنفاق على مجالي (التعليم والصحة) نسبة (76,5%) من تخصيصات الإنفاق الحكومي الاجتماعي. لكن تأثرت نسب التخصيص بالانفاق الحكومي في التعليم سلباً مع بدء الحرب العراقية – الإيرانية في العام 1980، استمرت وتيرة تهميش هذا القطاع خلال عقد التسعينات مع فرض العقوبات الاقتصادية حتى وصلت الى (11,6%) في العام 1995 (وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للاحصاء،2005، ص 17).

وبعد ذلك شهدت مسيرة التعليم في العراق إخفاقات كبيرة، إذ بعد مجانية التعليم وإلزاميته، وبعد الحملة الشاملة لمحو الأمية الإلزامي في سبعينات القرن الماضي انحسرت مع دخول نفق الحرب العراقية – الإيرانية مدخلات التعليم، وانحسرت بالمقابل مخرجاته كماً ونوعاً، وتراكمت نتائج تلك الإخفاقات خصوصاً بعد العام 1990، أي بعد فرض الحصار الدولي على العراق ، إذ تراجعت نسب الالتحاق بالتعليم الابتدائي والثانوي بنسبة (2,9%) بين أعوام (1987 –2002)، كما كانت موازنة التعليم في العام 1987، تبلغ (2.5)، مليار دولار إذ تشكل (6%) من الناتج القومي الإجمالي، وكان نصيب الطالب الواحد (620) دولاراً، لكنه انخفض الى(47) دولاراً

للمدة (1993–2002) (وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للاحصاء،2005، ص 19).

ومع انهيار النظام السابق تعرضت البنى التحتية للنظام التعليمي– وخصوصاً (المدارس، والأبنية والمعدات) الى عمليات تدمير ونهب، مما أدى إلى تفاقم مشكلات هذا النظام التي تراكمت عبر عقود إلى جانب ذلك النقص الحاصل في عدد المدارس فإنّ اغلب المدارس كانت وما زالت بحاجة الى الترميم ، كونها مُهددة بالسقوط ، فضلاً عن أنّ النظام التعليمي يُعاني تدهوراً في كفاءة المادة التدريسية ، واساليب التدريس ، وتخلف وقِدَم وسائل الايضاح والمختبرات.

وتشير أرقام اليونسكو إلى ان معدلات التسرب من المرحلة الابتدائية ازدادت من (95692) في العام 1990، الى (131658) في العام 1999، كذلك تسرب (26394) معلماً ومدرساً وموظفاً، وخلال الحصار تدنت نسبة التسجيل في جميع المراحل لمختلف الأعمار (6–23) الى (53%)، وبرزت الأمية بين الشباب والنساء بحدة.

إنّ نسبة الإلتحاق الفعلي للمدارس الابتدائية في مدينة بغداد للإناث وَصَلَت الى (79%) في الريف قابله (91%) للاناث في المدينة، في حين ان هذه النسب تتفاوت حسب حالة الفقر بين النوعين: (الريف والحضر)، فالإناث الفقيرات تصل نسبة إلتحاقهن الى(59,8%) من الريف، يقابله (81,9%) للحضر(الزبيدي، 2007، ص100– 101).

لقد تركت ظروف النزاعات الطويلة تحديات حقيقية في الواقع التعليمي بالنسبة للمرأة مما انعكس بشكل مباشر وغير مباشر في المستوى التعليمي لها، فمن حيث التأثير المباشر ادى انعدام الأمن – بسبب النزاع الى تسرب أعداد كبيرة من الفتيات من الدراسة، كنتيجة الهجرة او انعدام الأمن او خوف بعض الأسر على الفتاة كونها تمثل شرف الأسرة، اما الأسباب غير المباشرة، فتتمثل بالاوضاع الاقتصادية السيئة التي خلفتها الحروب والنزاعات، فالفقر والعوز غالباً ما يدفع بالاسرة الى حرمان بناتها من الدراسة لعجزهم عن دفع نفقات تعليمهن، فضلا عن عن انعكاس العنف الذي

يولده النزاع على البناء النفسي للفتيات، والذي يدفع العديد منهن إلى ترك الدراسة ، والبقاء في البيت او الزواج المبكر.

الاجراءات الحكومية لحماية المرأة:

من بين اهم الإجراءات الوطنية التي اتخذتها الدولة لحماية المرأة المتضررة من النزاعات المسلحة ما يأتي:

1- المنح التي كانت تعطيها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية للنساء الارامل، والتي تعد القاعدة الأساسية لشبكة الأمان عن طريق شمولية قانون الرعاية الاجتماعية رقم (126) في العام 1980، والذي يدعم الآلاف من الأسر الفقيرة، إلاّ أنّ دور الوزارة بدأ يتراجع منذ العام 1985، وتحول الى مجرد صندوق للمعونة المادية ، مما فاقم من فقر النساء الأرامل والنساء المُعيلات بشكل واضح مع تزايد عددهن وعدد الأيتام بسبب استمرار النزاعات المسلحة.

2- اما الإجراءات الوطنية التي اتخذت للحد من ظاهرة (فقر المرأة) بعد العام 2003، فهي تفعيل دور شبكة الحماية الاجتماعية، فازداد عدد المستفيدين من عشرات الاف الى اكثر من مليون أسرة، وهناك خطط لرفع العدد الى مليون وربع المليون، اما ما تذكره أرقام وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، فإنّ عدد المستفيدين من قانون الرعاية الاجتماعية بلغ (734572) حتى العام 2009، لجميع محافظات العراق، وفي بغداد وحدها، بلغ عدد المستفيدين (126112) للتاريخ نفسه .

3- وتم اعتماد برنامج مساعدة الأرامل والمطلقات فزادت المعونات من (50) الف دينار لتبلغ (150) الف دينار للأسرة الواحدة، غير ان هذه الإجراءات تعد ضعيفة وغير كافية اذا ما قارناها مع ارتفاع الأسعار بشكل فاحش، وخصوصاً المواد الغذائية، والتي كانت اغلبها توزع ضمن خطة البطاقة التموينية .

اما الحماية التي كفلها الدستور العراقي للمرأة ، فقد جاء في المادة (29) من الفقرة (أولا) (أ) ما يلي :

1- تكفل الدولة حماية الأمومة والطفولة والشيخوخة، وجاء في المادة (30)الفقرة (اولا) تكفل الدولة للفرد والأسرة وبخاصة الطفل والمرأة الضمان الاجتماعي والصحي والمقومات الأساسية للعيش بحياة كريمة تؤمن لهم الدخل المناسب والسكن المناسب،

ونص الدستور أيضاً على تأسيس هيئة تسمى مؤسسة الشهداء ترتبط بمجلس الوزراء لحماية النساء اللائي فقدن ابناءهن وأزواجهن بسبب النزاعات وضحايا المقابر الجماعية.

2- وفيما يتعلق بحماية المرأة من العمل القسري (السخرة) والعبودية والاتجار بالنساء، فقد ضمن الدستور العراقي في الباب الثاني الفصل الثاني المادة (37)/(ثالثاً) ما يلي :"يحرم العمل القسري (السخرة) والعبودية وتجارة العبيد والاتجار بالنساء والأطفال والاتجار بالجنس".

3- وعن حقوق الإنسان وحقوق المرأة تحديداً، فقد نص الدستور العراقي في الباب الثاني الفصل الأول المادة (14)على "ان العراقيين متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي ".

4- اما الحق في الأمن فقد نص الدستور العراقي في الباب الثاني الفصل الأول المادة (15) على ان :" لكل فرد الحق في الحياة والأمن والحرية ولا يجوز الحرمان من هذه الحقوق أو تقييدها إلا وفقاً للقانون، كما وجاء في المادة (17) (ثانياً) ما يلي: "حرمة المساكن مصونة ولا يجوز دخولها أو تفتيشها أو التعرض لها إلا بقرار قضائي ،ووفقاً للقانون.

5- تضمن القانون العراقي حماية المرأة من الفقر أو التشريد أو اليتم أو البطالة فقد جاء في الفصل أولا /الباب الثاني (ثانياً) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المادة (30)/(ثانياً):" تكفل الدولة الضمان الاجتماعي والصحي للعراقيين في حالة المرض أو العجز عن العمل أو التشرد أو اليتم أو البطالة وتعمل على وقايتهم من الجهل والخوف والفاقة.

6- وما يخص حماية حقوق المرأة الاقتصادية، والاجتماعية، فقد حدد الفصل الأول من الدستور العراقي في الباب الثاني (فقرة ثانياً) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعالج الدستور حماية المرأة من أي شكل من أشكال العنف في المادة (29) أولا الفقرة /(رابعاً) والتي جاء فيها " تمنع كل أشكال العنف والتعسف في الأسرة والمدرسة والمجتمع.

7- وفيما يتعلق بحماية المرأة التي تتعرض للاعتقال، فقد اشار الدستور العراقي في الفصل الثاني المادة (35) (أولا) الى :

أ- حرية الإنسان وكرامته مصونة.

ب- لا يجوز توقيف احد أو التحقيق معه إلا بموجب قرار قضائي.

ت- يحرم جميع أنواع التعذيب النفسي والجسدي والمعاملة غير الإنسانية ولا عبرة بأي اعتراف انتزع بالإكراه أو التهديد أو التعذيب.

ان الدستور العراقي وضع المرتكزات الأساسية لحماية حقوق المرأة في مختلف الاوضاع، غير ان بعض تلك القواعد ما زالت بعيدة عن التطبيق على ارض الواقع، على الرغم من الجهود المبذولة، والسبب هو التركة الثقيلة التي أنتجتها النزاعات المسلحة الطويلة والشديدة الخطورة على واقع المجتمع العراقي (عبد الكريم،2011، ص13-14).

الاستنتاجات:

1- انعكست الصراعات المسلحة على نفسية المرأة العراقية اذ عانت نتيجة الاضطراب ما بعد الصدمة والاكتئاب والقلق والذعر والكرب النفسي.

2- ان صور العنف المسلح التي شهدها المجتمع العراقي خلقت حالة من التوتر انعكست على الأفراد سواء في علاقاتهم الأسرية أم في تعاملهم مع بعضهم البعض، وأصبحت شخصية الفرد العراقي تميل للعنف في ابسط مواقف الحياة وفي اعقدها، لأنه عاش وتربى وترعرع في مناخ ملبد بالعنف والقتل، وذاكرته تملؤها صور المعارك التي كان يشاهدها في طفولته مراراً وتكراراً، فقد تكدست عليه المشكلات النفسية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية، كانت بالتأكيد نتائج لتراكمات التي خلفتها تلك النزاعات الطويلة على المجتمع ولن تنتهي ما لم تعالج بحكمة وعلى وفق سياسات ورؤى وأسس علمية رصينة، ويمكن الاستفادة من تجارب الآخرين، من أجل النجاح .

3- أنّ نسبة الارامل ازدادت بشكل واضح نتيجة للصراعات المسلحة التي تعرض لها مجتمعنا العراقي والتي بلغت نحو (1,593,457) أرملة، وبنسبة (10%) من نساء

العراق على وفق ما أعلنته هيئة الإغاثة الدولية، وان هناك ما يقارب (206,082) ألف أرملة في بغداد وحدها حسب ما مسجل في وزارة المرأة.

4- إنّ التهجير القسري هو من ابرز النتائج الاجتماعية المباشرة التي أفرزتها النزاعات المسلحة بنوعيها الداخلية والخارجية على الواقع العراقي، وتشكل النساء الغالبية العظمى من المتأثرين بها، إذ تكون عرضة لكل أشكال العنف الجسدي والنفسي والصحي والاقتصادي، كونها تجبرها على الابتعاد عن بيئتها ومنزلها قسراً في اوضاع تفتقر الى الأمان والاستقرار، مما يجعلها عرضة لمختلف أشكال العنف (القتل او الاغتصاب والتحرش الجنسي والفقر والبطالة والعنف الأسري وغيرها) .

5- ان مقارنة نسب النساء اللائي تعرضن للعنف الجنسي في اثناء النزاع المسلح وبعده ، على وفق ما تذكره التقارير على الصعيد الدولي والعربي والعراقي ، تظهر ان العنف الجنسي والاغتصاب تحديداً يحتل نسب عالية جداً على الصعيدين: العالمي والعربي ، والتي لا توازيها او تقترب منها نسب النساء اللائي تعرضن للاغتصاب في المجتمع العراقي على الرغم من شدة النزاع ، وطول أمده والسبب يعود الى طبيعة المجتمع العراقي ذي الطابع العشائري التضامني الذي يتميز بحرصه الشديد على شرفة .

6- عانت المرأة في تلك الفترة من ظروف اجتماعية قاهرة مثل الفقر والجوع والبطالة والتفكك الاسري

7- لقد تركت ظروف النزاعات الطويلة تحديات حقيقية في الواقع التعليمي بالنسبة للمرأة مما ادى الى تسرب أعداد كبيرة من الفتيات من الدراسة ،كنتيجة الهجرة او انعدام الأمن او خوف بعض الأسر على الفتاة .

8- هناك بعض التدخلات الحكومية لسن بعض القوانين لغرض حماية المرأة وتخفيف وطأة الصراع على جوانب حياتها النفسية والاجتماعية والتربوية .

المصادر العربية:

1- اندرو هاربر، (2008)، اللاجئون العراقيون بين الرفض والقبول ، مجلة الدولية للصليب الأحمر ،عدد خاص، العراق.

2- جيمس بول ، وسيلين ناهوري، ترجمة مجد الشرع، (2007)، الحرب والاحتلال في العراق، تقرير للمنظمات غير الحكومية. مركز دراسات الوحدة العربية، ط1 ، لبنان، بيروت.

3- حمادي، الاء محمد، 2012، الانعكاس الاجتماعية للنزاعات المسلحة على المرأة العراقية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الاداب، جامعة بغداد.

4- حمزة، كريم محمد ،(2003)، الأمن الإنساني للمرأة في مجتمع عراق ما بعد الحرب الأخيرة. دراسة قدمت لليونيفيم.

5- رحيم، آلاء محمد ، (2008)، ارتفاع نسب جرائم غسل العار في كردستان العراق الأسباب والمعالجات. مجلة الأستاذ، بغداد ، العدد (75).

6- عبد الكريم، ناهدة (2011)، الفقر في العراق حالة زائلة ام دائمة، المؤتمر السنوي لكلية الآداب لسنة 2010م-2011.

7- فكري ذياب،(2010)، ثقافة العنف المسلح (دراسة انثروبولوجية (مدينة بعقوبة انموذجا)،رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة الى قسم الاجتماع كلية الآداب ، جامعة بغداد.

8- محمد، افراح جاسم ، (2007)، العنف الأسري ضد الزوجة. اطروحة دكتوراه في علم الاجتماع غير منشورة ،كلية الآداب ،جامعة بغداد.

9- محمد، مازن بشير،(2009)، مبادئ علم الاجرام. العراق، بغداد .

10- مصطفى، عدنان ياسين (2009)، التنمية المبكرة للطفولة العراقية :خيارات التدخل من اجل التمكين. مقدم مؤتمر العلمي الخامس للدفاع عن حقوق الطفل، العراق، النجف .

11- المطيري، نبراس عدنان، (2005). المرأة والتنمية المستدامة في ضوء مقررات مؤتمر بكين عام 1995 دراسة تحليلية اجتماعية لواقع المرأة العراقية، اطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، كلية الاداب.

12- مفتن حمد قاسم ،(2010)، علاقة الانتماءات التقليدية بتحركات النازحين داخلياً، دراسة ميدانية في مدينة بغداد، رسالة ماجستير غير منشورة في علم الاجتماع ،كلية الآداب ،جامعة بغداد.

13- الموسوي، سميرة جعفر، (2009). نحو رؤية مستقبلية لعملية التغيير والتطوير الاجتماعي في مجال المرأة والطفولة، ط1، دار الحرية للطباعة، بغداد، العراق.
14- وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للاحصاء، وبالتعاون مع الأمم المتحدة و البنك الدولي، التقديرات المشتركة لإعادة البناء والأعمار.
15- وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للاحصاء، (2007)، التحليل الشامل للامن الغذائي والفئات الهشة في العراق.
16- وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، (2007) ، دراسة تحليلية لوضع الطفل والمرأة في العراق .
17- الزبيدي، حسن لطيف، (2007)، الفقر في العراق مقارنة من منظور التنمية البشرية ، مجلة بحوث اقتصادية عربية، السنة 14، العدد(38).
18- وزارة العمل والشئون الاجتماعية، دائرة الرعاية الاجتماعية، قاعدة معلومات شبكة الحماية الاجتماعية.

المصادر الاجنبية:

- UNITD NATION, Emergency Working Group-Falluja Crisis ,"Update Note " (31 november/ 2004.
- Human Rights, "Un Assistance Mission for Iraq "(UNAMI) 1 September-31October 2005.
- United Nations ,Women, Peace and Security,op.,cit.